[16] ساءت حال الفقير والغني، قلت: هذا الفقير يسوء حاله لما منع من حقه وكيف يسوء حال الغني ؟ قال: الغني المانع للزكاة يسوء حاله في الاخرة (1). 34 - مع: ما جيلويه، عن عمه، عن الكوفي، عن أبي جميلة، عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس البخيل من يؤدي الزكاة المفروضة من ماله ويعطي النائبة (2) في قومه، إنما البخيل حق البخيل الذي يمنع الزكاة المفروضة في ماله، ولا يعطي النائبة في قومه، وهو فيما سوى ذلك يبذر (3). 35 - مع: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن حماد عن حريز، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنما الشحيح من منع حق الله وأنفق في غير حق الله عزو جل (4). 36 - مع: ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن أبي الجهم، عن موسى بن بكر، عن أحمد بن سليمان، عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: البخيل من بخل بما افترض الله عليه (5). 37 - مع أبي عن علي، عن أبيه عن محمد البرقي، عن خلف بن حماد عن حريز قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من ذي مال ذهب أو فضة يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله عزوجل يوم القيامة بقاع قرقر (6) وسلط عليه شجاعا أقرع يريده وهو

---

(1) معاني الاخبار: 260. (2) النائبة: النازلة والمصيبة، لانها تنوب الناس لوقت ومنها تأدية الغرامات والديات، ونوائب الرعية: ما يضربه عليهم السلطان من الحوائج كاصلاح القناطر والطرق وسد البثوق. (3) معاني الاخبار: 245. (4 - 5) معاني الاخبار: 246. (6) القرقر: القاع الاملس، وحاد يحيد: عدل عن الطريق فرارا وخوفا والقضم: كسر الشئ بأطراف الاسنان، والفجل معروف.